الأمم المتحدة
# الجمعية العامة
الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة
الجلسة ٢١
المعقودة يوم الجمعة
٢٥ تشرين الاول /أكتوبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

## محضر موجز للجلسة الحادية والعشرين

الرئيس : السيد أفونسو (موزامبيق)

المحتويات

البند ١٣٩ من جدول الاعمال : تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين (تابع)

تقرير الامين العام عن السبل الممكنة لمساعدة البلدان النامية على حضور اجتماعات لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي

البند ١٣٥ من جدول الاعمال : تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

../..

Distr. GENERAL
A/C.6/46/SR.21
6 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-56814 ٢٤٨٢ب(٩١)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

البند ١٢٩ من جدول الاعمال : تقرير لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الرابعة والعشرين (تابع)

تقرير الامين العام عن السبل الممكنة لمساعدة البلدان النامية على حضور إجتماعات لجنة الامم المتحدة للقانون التجارية الدولي (A/46/349)

١ - السيد ساندوفال (إكوادور) : تكلم أيضا بالنيابة عن أوروغواي وباراغواي وبربادوس وبنما وبوليفيا وبيرو وترينيداد وتوباغو والجمهورية الدومنيكية والسلفادور وغواتيمالا وفنزويلا وكوبا وكولومبيا ونيكاراغوا وهندوراس فأعرب عن تقديره للامين العام على التقرير المفيد بشأن هذه المسألة (A/46/349) .

٢ - وأضاف قائلا إنه يرى أن لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ستواجه صعوبات جسيمة عند امتثالها لولايتها امتثالا تاما ، إذ أن عددا كبيرا من البلدان النامية لا تستطيع المشاركة في أعمال تلك اللجنة . وإذا استمر الاتجاه الحالي المتمثل في محدودية مشاركة تلك البلدان ، فمن الواجب الإقرار بأن الوثائق الصادرة لا تعكس إلا وجهات نظر مجموعات اقليمية معينه لها اهتماماتها الخاصة ؛ أن ينظم عمل اللجنة . وقد اعترف كل من الامين العام ، في تقريره ، ورئيس لجنة الامم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، عند عرضه للتقرير الخاص بأعمال الدورة الرابعة والعشرين للجنة (A/46/17) ، بوجود المشكلة وبضرورة محاولة التغلب عليها ، وقد أوضحا أن محدودية مشاركة البلدان النامية لا ترجع إلى نقص الاهتمام بل بالاحرى إلى القيود المالية .

٣ - واستطرد قائلا إن تقرير الامين العام يتضمن اقتراحا باتخاذ بعض التدابير التصحيحية ، مثل قصر المساعدة على أقل البلدان نموا ، إلا أن هذا الاقتراح لن يحل المشكلة بالكامل ، إذ ستكون فيه محاباة لعدد صغير من الدول وسيعود بنفع ضئيل على غالبية بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي . وفيما يتصل بالافكار الاخرى الواردة في التقرير ، فسيكون من الضروري على الاقل دفع مصروفات السفر لممثل واحد لكل بلد من البلدان النامية الاعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي بدلا من قصر المشاركة على بعض اجتماعات الافرقة العاملة ، والنظر في مسألة تخفيض التكاليف عن طريق اتخاذ تدابير إدارية ، مثل عقد عدة دورات متتابعة للافرقة العاملة أو عقدها في مكان واحد .

(السيد ساندوفال ، إكوادور)

٤ - وفي الختام لخّص آراءه على النحو التالي : (أ) ينبغي تقديم المساعدة إلى جميع البلدان النامية الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ؛ (ب) وينبغي دفع مصروفات السفر ، على الأقل ، لممثل واحد لكل بلد من البلدان النامية يشارك في كل اجتماعات اللجنة وأفرقتها العاملة ؛ (ج) وينبغي إيلاء الاعتبار لامكانية الاقتصاد عن طريق عقد اجتماعات في مكان واحد ؛ (د) وينبغي إيلاء الاعتبار لإمكانية عقد اجتماعات متتابعة للأفرقة العاملة بغية الاقلال إلى أدنى حد من سفر الخبراء .

٥ - السيد بيكيلي (اثيوبيا) : تكلم بالنيابة عن الدول الافريقية ، فوجه الإنتباه إلى قرار الجمعية العامة ٣٢٠٥ (د-٢٩) الذي أنشئت بموجبه لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ، وإلى الفقرة ٩ التي تنص على أن تراعي اللجنة مصالح جميع الشعوب ، ولا سيما شعوب البلدان النامية . ولتحقيق هذا الهدف ، قال إنه من الاساسي أن تكون البلدان ممثلة تمثيلا مناسبا في جميع مداولات اللجنة . ومن الواضح أن محدودية مشاركة هذه البلدان في وضع الاتفاقيات والصكوك القانونية الدولية الاخرى سيعيق اعتماد وتطبيق هذه الاتفاقيات والصكوك فيما بعد .

٦ - وأضاف قائلا إن تقرير الأمين العام يذكر أن مشاركة الخبراء من البلدان النامية كانت منخفضة وغير منسقه على الدوام (A/46/349, para. 8) . ويجدر التسليم بأن طبيعة عمل اللجنة تتطلب الاستعانة بخدمات الخبراء ، وأنه من الواجب مساعدة البلدان النامية ماليا حتى تتمكن من إيفاد ممثلين إلى كل اجتماعات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وقد اعترف بهذه الحاجة كل من الأمين العام ، في تقريره ، ورئيس لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عند عرضه لتقرير اللجنة . أما فيما يتعلق بنوع الاجتماعات وعددها ، فإن مجموعة الدول الافريقية تعتقد أنه من المستحسن أن يكون هناك تمثيل في جميع اجتماعات لجنة القانون التجاري الدولي وأفرقتها العاملة إذ أنها تتسم بنفس القدر من الاهمية .

٧ - واختتم كلمته قائلا إنه في الوقت الذي تدرك فيه مجموعة الدول الافريقية أن القرارات النهائية بشأن مسائل الميزانية هي من اختصاص اللجنة الخامسة لا اللجنة السادسة ، فإنها تعتقد مع ذلك أنه من المناسب أن تقدم اللجنة السادسة توصية إيجابية بشأن المسألة قيد البحث وأن تضمنها في القرار المتعلق بتقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي .

٨ - السيدة نزيهة محمد روس (ماليزيا) : قالت إن وفدها يؤيد تأييدا كاملا المقترح الوارد في تقرير الأمين العام (A/46/349) والداعي إلى مساعدة البلدان النامية الأعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي لتمكينها من المشاركة بنشاط في أعمال تلك اللجنة . والواقع ، ان جميع البلدان تعتمد على التجارة الدولية كجزء من نشاطها الإقتصادي . ولذلك عهدت الأمم المتحدة إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي في عام ١٩٦٦ بمهمة التنسيق والتوحيد التدريجية للقانون التجاري الدولي ، واضعة في الإعتبار مصالح الشعوب كافة ، ولا سيما شعوب البلدان النامية ، في مجال تنمية التجارة الدولية على نطاق واسع .

٩ - وأضافت قائلة إن لجنة القانون التجاري الدولي قدمت منذ إنشائها إسهامات جديرة بالثناء وهي تفي بولايتها . ومع ذلك ، فإنه ليس من الواضح ما إذا كانت البلدان النامية قد شاركت مشاركة كاملة في إعداد الصكوك الدولية أم أن مشاركتها ، كانت ، حسبما ورد في الوثيقة A/46/349 منخفضة وغير منسقه على الدوام . إذ وفقا لما ذكره التقرير ، فإن الانخفاض النسبي في معدل المشاركة لا يعزى إلى نقص في اهتمام البلدان النامية بل بالاحرى الى القيود المالية . ولذلك يتوفر سبب وجيه لتأييد الاقتراح الداعي الى مساعدة تلك البلدان .

١٠ - واستطردت قائلة إنه في حين أن القيود المالية قد تشكل السبب الرئيسي وراء انخفاض معدل المشاركة فإن نقص الخبراء في مجال القانون التجاري قد يكون هو أيضا أحد العوامل التي أسهمت في ذلك . وفي هذا الصدد ، تقترح ماليزيا أن يضطلع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ببرامج تدريبية تعد بما يتلاءم مع احتياجات البلدان النامية . فكثرة تنوع الأنشطة التي تدخل في تطاق التجارة الدولية تقتضي قدرا أكبر من المواءمة والتنسيق من جانب جميع البلدان ، النامية والمتقدمة النمو على حد سواء ، ويمكن لهذا المعهد أن يقوم بدور هام عن طريق تنظيم برامج وحلقات دراسية على المستوى الإقليمي ، مما يمكّن المشاركين من البلدان النامية ، مثلا ، من أن يصبحوا على قدر أكبر من الدراية بالقانون التجاري الدولي . وفضلا عن ذلك ، فإن من شأن هذه البرامج ان تقدم إسهاما هاما في عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي .

١١ - السيد وود (المملكة المتحدة) : قال إنه استمع إلى البيانات السابقة بقدر كبير من الاهتمام ، ويوافق على معظم ما جاء فيها وذكر أنه يعتقد أن جميع الدول الأعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي ولا سيما البلدان النامية ينبغي أن تكون ممثلة في اجتماعات تلك اللجنة ؛ وإنه يتشاطر الرأي مع وفد إكوادور بأنه إذا كانت

(السيد وود ، المملكة المتحدة)

اللجنة لا تمثل الجميع ، وإذا استمر الإتجاه السائد حاليا ، فسيصبح هناك خطر في أن يتم اعتماد اتفاقيات لا تراعي الصالح العام . ولكنه لحسن الحظ ، لم يحدث هذا الامر حتى الآن فيما يبدو .

١٢ - وأضاف قائلا إن وفد المملكة المتحدة يعتقد إنه ينبغي استكشاف جميع جوانب المسألة . فربما توفرت وسائل غير مالية لمساعدة البلدان النامية . وعلى سبيل المثال ، وكما اقترح متكلمون آخرون ، يمكن إيلاء النظر للطرق الكفيلة بترشيد جدول اجتماعات لجنة القانون التجاري الدولي من أجل الإقلال الى أدنى حد من آثارها المالية ، التي تمس عموما جميع الدول .

١٣ - وفيما يتصل بالافكار المطروحة في تقرير الامين العام (A/46/349) ، قال إنه يود التقدم بالتعليقات الثلاثة التالية . فأولا ، إن مسائل الميزانية تدخل وفقا لما اعترف به الوفد الاثيوبي ، في نطاق اختصاص هيئات أخرى . وهكذا أكدت الجمعية العامة مؤخرا ، في قرارها ٣٤٨/٤٥ باء ، على الدور الخاص للجنة الخامسة في هذا المجال . وثانيا ، وجه انتباه اللجنة إلى الفقرة ١٦ من الوثيقة A/46/349 التي تشير على وجه التحديد إلى أحكام هذا القرار المتعلقة بالترتيبات المتصلة بدفع بدل الإقامة ومعايير تحديد سفر ممثلي الدول الاعضاء بالطائرة بصفاتهم الرسمية واستعراض ذلك من جانب الجمعية العامة في دورتها الحالية . وأخيرا ، قال إنه ولئن كانت جميع الدول تعترف بأهمية المسألة وترغب في التعاون مع لجنة القانون التجاري الدولي قدر الإمكان ، فإن هذه المسألة لا يمكن أن تعالج بمعزل عن غيرها . فللامم المتحدة سياسة مالية عامة ، حسبما ورد في القرار ٣٤٨/٤٥ باء المذكور أعلاه ، لا تزال سارية على المسألة المحددة قيد النقاش .

١٤ - وأضاف قائلا إن أحد الإجراءات العملية والعاجلة هو أن يحال إلى اللجنة الخامسة ، إما مباشرة أو عن طريق الامانة ، كل من تقريري الامين العام (A/46/349) وملخص واف للنقاش الحالي من أجل ضمان نظر الهيئات المختصة في المسألة في حينه . وعندئذ تستطيع اللجنة استئناف نظرها في المسألة في مرحلة لاحقة .

١٥ - وفي الختام ، أبدى الملاحظات التالية التي قال إنه ينبغي اعتبارها ملاحظات أولية في المرحلة الراهنة : (أ) إنه سيكون من العسير حل المشكلة بموارد من

(السيد وود ، المملكة المتحدة)

الميزانية العادية للامم المتحدة ؛ (ب) وإذا تم التوصل إلى حل ، فمن المحتمل الا يغطي سوى أقل البلدان نموا ، وذلك فقا للممارسة المعتادة ؛ (ج) وإن وفده لا يؤيد فكرة تحديد عدد معين من الدول من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية ؛ (د) وإنه ينبغي إيلاء الإعتبار لفكرة إنشاء صندوق إستئماني لهذا الغرض . على الرغم من المخاطرة بتشجيع تكاثر الصناديق من هذا النوع . وفضلا عن ذلك ، قد تكون هناك صناديق أخرى ، استئمانية أو غير ذلك ، وداخل منظومة الامم المتحدة أو خارجها ، يمكن اللجوء إليها . وفي هذا الصدد ، يتوفر لدى مركز التجارة الدولية المشترك بين الاونكتاد ومجموعة "غات" ومقره جنيف ، عدة صناديق ممكن استخدامها لهذا الغرض .

١٦ - السيد غيانغ (فييت نام) : رحب بإدراج البند ١٣٩ من جدول الاعمال . وذكر أن وضع إطار قانوني للعلاقات الدولية يحظى بأهمية بالغة بالنسبة لتعزيز التجارة الدولية وأن لجنة القانون التجاري الدولي قد قدمت إسهاما كبيرا في مجال تدوين القانون التجاري الدولي ، وأن توسيع نطاق المشاركة في أعمال لجنة القانون التجاري الدولي لا من جانب ممثلي الدول الاعضاء فحسب بل أيضا من جانب مراقبين من بلدان أخرى ، يمكن أن يؤدي إلى الإسراع بعمل تلك اللجنة وضمان الاعتراف عالميا بالصكوك القانونية التي تعدها اللجنة . والمساعدة المقدمة ، وبخاصة المساعدة المالية التي توفرها الامم المتحدة إلى البلدان النامية لتمكينها من حضور اجتماعات اللجنة ، هي أمر لا غنى عنه وهام لا بالنسبة للبلدان النامية فحسب بل أيضا بالنسبة للجنة نفسها . ولذلك قال إنه يرحب بتقرير الامين العام بشأن هذا الموضوع (A/46/349) ويشاطر الرأي الذي أعربت عنه لمدة بلدان لجنة القانون التجاري الدولي ومفادة أنه ينبغي أن توفر الامم المتحدة المساعدة المالية الى البلدان النامية الاعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي لتمكينها من حضور اجتماعات تلك اللجنة .

١٧ - وأختتم كلمته قائلا إنه يتشاطر أيضا الرأي مع البلدان النامية الاخرى بأنه ينبغي أن تعمل لجنة القانون التجاري الدولي على تيسير سبيل مشاركة تلك البلدان في أعمالها وذلك بزيادة عدد اجتماعاتها واجتماعات أفرقتها العاملة التي تعقد في نيويورك . لكي يتمكن المندوبون من البعثات الدائمة لتلك البلدان من الحضور . فترشيد اجتماعات اللجنة أمر سهل التنفيذ وسيشكل مساعدة ملموسة وفعّالة للبلدان النامية . ولذلك أعرب عن الامل في أن يعمل الامين العام ولجنة القانون التجاري الدولي على مراعاة الاقتراح .

١٨ - السيد ألفاريز (أوروغواي) : قال إن تقرير الامين العام (A/46/349) يبين بجلاء وجود مشكلة بالغة الخطورة . فمن المسائل التي تدعو للقلق البالغ ان البلدان المتقدمة النمو هي وحدها التي تستطيع إيفاد خبراء إلى الدورات العادية للجنة القانون التجاري الدولي ولا سيما إلى اجتماعات أفرقتها العاملة . وعدم حضور خبراء من البلدان النامية يمثل أحد أوجه القصور الخطيرة ، إذ أن ذلك يؤدي إلى فقد وإسهام كبير من الفكر القانوني وغياب غالبية كبرى من الدول التي يتعين عليها استخدام القانون التجارد في علاقاتها التجارية . ولذلك ستكون هناك فائدة جمة إذا تسنى توفير مساعدة لهذا الغرض إلى جميع البلدان النامية الاعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي ، لا إلى أقل البلدان نموا وحدها . والوضع المثالي هو أن تغطي هذه المساعدة كل اجتماعات لجنة القانون التجاري الدولي ، إلا أنه ، نظرا للاعتبارات المالية ، فإنه سيؤيد إيجا حل يغطي حضور اجتماع واحد أو إجتماعين من اجتماعات الأفرقة العاملة ، بما يتيح للدول إمكانية اختيار الاجتماع الذي ترغب في حضوره حسب اهتماماتها الخاصة . وينبغي الاقتصار على تغطية مصروفات السفر .

١٩ - السيد شارف (الولايات المتحدة الامريكية) : أعرب عن تعاطفه بصدد مشكلة تمويل سفر الخبراء من البلدان النامية إلى اجتماعات لجنة القانون التجاري الدولي وذكر بأن الولايات المتحدة قد قدمت تبرعات لتسهيل اشتراك هؤلاء الخبراء في حلقة دراسية للجنة القانون التجاري الدولي عقدت في ليسوتو في عام ١٩٨٦ . ومع ذلك فإن القضية تثير تساؤلات معقدة فيما يتعلق بالميزانية ولذلك ينبغي النظر فيها ، في إطار الحالات المماثلة الاخرى وفي إطار الميزانية ككل ، في اللجنة الخامسة . وذكر أن الولايات المتحدة لا تؤيد ولا تعارض في المرحلة الراهنة أيا من المقترحات الواردة في التقرير . ولن تجد صعوبة في قبول الاخذ بنظام للتبرعات ، دون استبعاد الإمكانيات الاخرى ودون إصدار حكم مسبق على شكل مثل هذا النظام . والفقرة ١٦ من تقرير الامين العام (A/46/349) تشير إلى أنه وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٤٨/٤٥ ستقوم اللجنة الخامسة واللجنة الإستشارية . أثناء الدورة الحالية ، بالنظر في هذه المسائل بالذات ، ولذلك سيكون من غير المناسب أن تتخذ اللجنة السادسة تدابير خارج هذا الإطار ، ولا سيما أن مراعاة الاجراء المناسب لن تترتب عليها أي تأخير . وقال إنه يود أن يقترح أن يطلب إلى اللجنة الخامسة إصدار توجيهات بشأن هذه المسألة قبل اتخاذ أي قرار .

٣٠ - السيد وود (المملكة المتحدة) : اقترح أن يطلب من أمين اللجنة السادسة إبلاغ الأجهزة المسؤولة عن تنفيذ القرار المذكور في الفقرة ١٦ من تقرير الأمين العام (A/46/349) بالمسألة وبالآراء المعرب عنها في الجلسة لضمان أن تكون هذه الأجهزة ، عند بحث الموضوع ، على دراية بالمشكلة ، وبتأييد اللجنة السادسة للجنة القانون التجاري الدولي وباهتمام اللجنة السادسة بضمان مشاركة جميع أعضاء لجنة القانون التجاري الدولي في أعمالها .

٣١ - السيد حنفي (مصر) : قال إن الموضوع ذو أهمية كبيرة وأنه ينبغي عرض المسألة على اللجنة الخامسة قبل إصدار تعليمات إلى أي جهاز . وذكر أنه يأمل أيضا في أن يجري الرئيس مشاورات قبل إتخاذ أي قرار بشأن هذه المسألة .

٣٢ - السيد بيزا (كوستاريكا) : قال إن وفده يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل اكوادور .

البند ١٣٥ من جدول الأعمال : تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول (A/C.6/46/L.5)

٣٣ - الرئيس : قال إنه تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار المتعلق بالبند المعنون "تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول" . الذي عمم بوصفه الوثيقة A/C.6/46/L.5 واقترح أن تبث اللجنة في مشروع القرار في بداية الجلسة التالية . وقال إنه إذا لم يسمع أي إعتراض ، فسيعتبر أن اللجنة قد قبلت اقتراحه .

٣٤ - وقد تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥